

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٦ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على اتفاق القرض الموقع بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر وبنك موسيتيه جنرال وبنك فرنسا للتجارة الخارجية بمبلغ ٣٦٨٠٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي لتمويل الجزء الآجل من عقد كهربة اشارات الجيزة / بنى سويف الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/٢/١٨ وتعديلاته الموقع بتاريخ ١٩٨٦/١/١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على اتفاق اقرض الموقع بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر وبنك موسيتيه جنرال وبنك فرنسا للتجارة الخارجية لتمويل الجزء الآجل من عقد كهربة اشارات الجيزة / بنى سويف بتاريخ ١٩٨٤/٢/١٨ وتعديلاته الموقع بتاريخ ١٩٨٦/١/١٥ ، وذلك بشرط موافقة مجلس الشعب .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٤٠٦ (١٢ مايو سنة ١٩٨٦)

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١١ من شوال سنة ١٤٠٦ هـ الموافق ١٧ من يونيو سنة ١٩٨٦ م .

اتفاق قرض

بين كل من :

ـ الهيئة القومية لسكك حديد مصر

ومقرها الرئيسي بالقاهرة - بمجمع الهيئة

(بالدور الخامس) فوق نفق شبرا

ويمثلها «حامد على رمضان»

(ويشار إليها في هذا الاتفاق

طرف أول

وسوسيتية جنرال

ومقرها الرئيسي ٢٩ بوليفارد هوسمان باريس ٩

ويمثلها "Geund M A S"

ـ وبنك فرنسا للتجارة الخارجية

ومقره الرئيسي ٢١ بوليفارد هوسمان بباريس ٩

ويمثله "Robent"

(بالقرض)

(ويشار إليها في هذا الاتفاق

طرف ثان

ملخص

البنود :

مادة ١ - ائحة القرض .

مادة ٢ - الاشتراطات المطلوب استيفاؤها بمعرفة المقرض قبل أن يتم السحب من القرض .

مادة ٣ - السحب من القرض - اجراءات الدفع الغير قابلة للالغاء من جانب المقرض .

مادة ٤ - سداد القرض - الفوائد - المستدات الاذنية .

مادة ٥ - المطالبات والدفعات التي لا يمكن اقامتها ضد المقرضين .

مادة ٦ - علاوة ضمان القرض .

مادة ٧ - عمولة الارتباط وعمولة الادارة .

مادة ٨ - الضرائب - الرسوم - التكاليف والمصاريف المتعلقة بها .

مادة ٩ - النشر - والتعهدات .

مادة ١٠ - البيانات التي يقدمها المقرض الى المقرضين .

مادة ١١ - السداد المقدم .

مادة ١٢ - الفوائد على التأخير في السداد .

مادة ١٣ - المعارضات في حالات التخلف عن السداد .

مادة ١٤ - مبالغ الدفع - المقر المختار .

مادة ١٥ - الضمان .

مادة ١٦ - التسازل .

مادة ١٧ - طلبات الدفع التي تسلم للمقرضين .

مادة ١٨ - القانون المطبق .

مادة ١٩ - التحكيم .

مادة ٣٠ - اللغة .

مادة ٣١ - الملحق .

مادة ٣٢ - اختيار محل الإقامة .

مادة ٣٣ - ريان العقد .

ملحق ١ - المستندات التي يقدمها المورد للمقرضين وشروط الدفع .

ملحق ٢ نموذج السندي الادنى .

ملحق ٣ - نموذج الخطاب المتضمن الفوائد المستحقة الذي يرسله المقترض
إلى بنك فرنسا للتجارة الخارجية .

ملحق ٤ - نموذج خطاب الضمان الذي يرسله الضامن إلى بنك فرنسا
للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقرضين) .

ملحق ٥ - جدول سداد القرض ودفع الفوائد .

ملحق ٦ - نموذج الخطاب الذي يرسل من المقترض إلى المورد .

ملحق ٧ - نموذج الخطاب الذي يرسل من المورد إلى بنك فرنسا للتجارة
الخارجية (بالنيابة عن المقرضين) .

ـ ملحق A - نموذج الخطاب الذي يرسله شركاء المورد في الدين إلى بنك فرنسا للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقترضين) .

ـ حيث إن :

ـ ١ - العقد المؤرخ في ٣٠ يوليو ١٩٨٣ والذي تم تعديله في ٨ فبراير ١٩٨٤ بالتعديل رقم ١ وال المشار اليهما فيما بعد بالعقد المبرم بين المقترض وشركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

ـ التي تمثل مجموعة من أربع شركات مشتركة هي :

- ـ **JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY**
Whose registered office is at 40, rue de l'Orillon 75011 PARIS,
- ـ **ALSTHOM ATLANTIQUE**
Whose registered office is at 38, Avenue Kleber 75016 PARIS
- ـ **LA COMPAGNIE DE SIGNAUZ ET D'ENTREPRISES ELECTRIQUES CSEE** Whose registered office is at Place Etienne Pernet 75015 PARIS,
- ـ **JEUMONT SCHNEIDER**
Whose registered office is at 31, 32 quai de Dion Bouton 92811 PUTEAUX,

ـ وال المشار إليهم معاً بالمورد وذلك لتصميم و توريد المعدات و تركيب ووضع المشروع في الخدمة للجزء من العجزة / بني سويف ضمن خط العجزة أسيوط .

ـ ٢ - إجمالي العقد كالتالي :

ـ ٤٦٤٣٥٤٠٠ ف ف

(أ) المكون الفرنسي

ـ ١٣٩٧٨٠٠ جم .

(ب) المكون المحلي

ـ والمكون المحلي وكذلك بند «الضمان الهندسي» بمبلغ ٢٤٢٩٦٢٥ ف ف

ـ لا يتم تمويلها من هذا القرض .

ـ ٣ - شروط الدفع للعقد من المكون الفرنسي ٤٦٠٠٥٥٧٥ ف ف

ـ تتم كالتالي :

١٠٪ تتم خلال شهر واحد من توقيع العقد مقابل خطاب ضمان للمقترض بالدفع المباشر .

١٠٪ تتم خلال ٨ شهور من تاريخ سريان العقد مقابل خطاب ضمان للمقترض بالدفع المباشر .

٢٠٪ يشار إليها في هذا الاتفاق (بالدفعت المقدمة) .

٨٠٪ الباقي وقدرها ٣٦٨٠٠٤٤٦٠ فـ كحد أقصى تدفع عند اتمام إجراءات التعاقد في إطار عقد اتفاق القرض .

والمقترضون يقررون بعلمهم بالتعاقد المشار إليه وأنهم قد أحاطوا علماً بمحظياته فيما يتعلق فقط باتمام إجراءات الدفع الموضحة فيما بعد .

مادة ١ - ائحة القرض :

يتعهد المقترضون بائحة قرض للمقترض بحد أقصى مبلغ ٣٦٨٠٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي (ثلاثة وثمانية وستون مليونا وأربعة الآف وأربعين وستمائة وستون فرنك فرنسي) ليتمكن المقترض من أن يدفع للمورد قيمة العقد مخصوصاً منه الدفعات المقدمة أي ٨٠٪ من قيمة العقد .

وستستخدم قيمة هذا القرض فقط لدفع قيمة السلع والخدمات التي من أصل فرنسي . وعلى كل فانه يمكن أن يتمد القرض ليغطي قيمة سلع وخدمات ضمن التوريدات التي يقوم بها المورد وتكون أصلها من دول أخرى غير مصر وفرنسا والتي يتعاقد عليها المورد من الباطن وذلك تحت مسؤوليته في الحدود والشروط التي تضعها السلطات الفرنسية . وفي هذا الشأن فانه يجب ملاحظة أن تكاليف النقل سواء كانت للنقل البحري أو الجوى المتضمنة في قيمة العقد يجب أن تتم تحت العلم الفرنسي وبيوليصة شحن فرنسية بالنسبة للنقل البحري وتحت العلم الفرنسي بالنسبة للنقل الجوى باستثناء ما قد يتم في كلتا الحالتين بموافقة مسبقة من السلطات الفرنسية المختصة .

وتجدر بالذكر أيضاً أن التأمين من أي نوع اذا تضمنته قيمة العقد فلا بد أن يتم عن طريق الشركات الفرنسية .

مادة ٢ - الشروط المطلوب استيفاؤها بمعرفة المقترض قبل أن يتم السحب من القرض :

المفترض له أن يسحب من القرض طبقاً للشروط المبينة في المادة ٣ الموضحة فيما بعد (السحب من هذا القرض) وذلك حينما يتم استيفاء الشروط الآتية برضاء المقرضين :

(أ) استلام المقرضين للرأي القانوني للمستشار القانوني للمقترض يوضح فيه ما يلى : --

ـ أن المقترض مؤسسة قائمة قانوناً .

ـ أن اتفاق القرض يدخل في الغرض الذي أنشأت من أجله الهيئة والمحدد في لوائحها أو في القانون .

ـ أن ممثلي المقترض لهم صلاحية توقيع هذا الاتفاق وأن يدخلوا في التعهدات المتعلقة بتوقيعهم وخاصة توقيع السنادات الازدية أو توقيع الخطاب المتضمن لفوائد المستحقة المطلوبة وفقاً للمادة ٤ الموضحة فيما بعد .

ـ التعهدات التي يقدمها المقترض في اتفاقه القرض لا يتعارض مع السياسة العامة في دولة المقترض وخاصة تلك الموضحة في المادة ٨ الموضحة فيما بعد والتي تؤمن المقرضين من كل النفقات المالية التي تفرض خارج فرنسا والتي قد تمنع المقرضين من استلام كامل المبلغ المستحق لهم .

ـ التعهدات التي يقدمها البنك الأهلي المصري المشار إليه فيما بعد «بالضامن» في بند الف Zimmerman المقدمة والمذكورة في المادة ١١٥ لا تتعارض مع السياسة العامة في بلد المقترض .

- شروط هذا الاتفاق قد تم الموافقة عليها من السلطات الحكومية المختصة في بلد المقترض .

- أن اتفاق القرض قد تم تسجيله لدى البنك المركزي المصري .

- أنه قد تم الحصول على موافقات السلطات المصرية فيما يتعلق بالحصول وتحويل الفرنكـات الفرنسية المطلوبة للوفاء بالتزامات كل من المقترض والضامن . إذا ما كانت هذه الموافقات لازمة وإذا ما كانت مثل هذه الموافقات غير ضرورية فإن المستشار القانوني سيقر ذلك .

(ب) أن يقدم الدليل الواضح بأن الت Cedates بين المقترض والمورد بالشروط المنصوص عليها في عقد التوريد قد دخلت حيز التنفيذ وأنه قد تم الحصول على موافقات السلطات المختصة في بلد المقترض على عقد التوريد .

(ج) أن يحول إلى بنك فرنسا للتجارة الخارجية الضمان المطلوب طبقاً للمادة ١٥

(د) أن يحول إلى بنك فرنسا للتجارة الخارجية السندات الأذنية المشار إليها بالليند ٤ الموضح فيما بعد مصحوبة بالخطاب المحتوى على تعليمات الفوائد المتصلة بالقرض طبقاً للنص الموضح في ملحق رقم ٣ الموضح فيما بعد .

(هـ) أن يقوم المقترض بدفع الدفعات المقدمة مباشرة للمورد في التواريف المحددة في العقد .

(و) أن يتم تحويل خطاب المورد المشار إليه فيما بعد في المادة ١٦ إلى المقرضين .

يوافق المقترض على أن جميع الاشتراطات الموضحة بالفقرات
أ، ب، ج، د، و سيتم أستيفاؤها خلال ٦٠ يوما من تاريخ توقيع
اتفاق هذا القرض .

بالاضافة الى ان المقرضين سوف لا يقومون باتحة القرض
اذا لم يتم الآتي :

- (أ) أن تغطية التأمين قد تمت بمعرفة كل من المورد والمقرضين .
- (ب) أن يحول الى المقرضين (لاستعمالهم الخاص) عند كل سحب من القرض
كشفا بنسبة المصروف من المكون الأجنبي أو المحلي المتضمنة في
المدفوعات التي يستلمها المورد ويافق المورد أيضا على تقديم
المستندات المتبادلة المؤيدة لذلك للمقرضين عند أول طلب منهم .

نادرة ٣ - السحب من القرض - اجراءات السحب غير القابلة للالغاء :

يتم وفاء المقرضين بالتزامهم فقط يجعل القرض متاحا للدفع للمورد باسم
وبالنيابة عن المقترض ويحصل المقترض بالمقرضين لدفع المبالغ الموضحة في الملحق
رقم ١ للمورد بالشروط ومقابل تقديم المستندات الموضحة بنفس الملحق والتعليمات
الحالية المعطاة عن الفوائد للأطراف تكون بالتبعية غير قابلة للالغاء .

وهذه المدفوعات ستتم الى سوسيتيه جنرال خلال ١٥ يوم عمل كحد أقصى
من استلام المقرضين للمستندات وموافقتهم عليها .

ومسؤولية المقرضين في فحص المستندات الموضحة في الملحق رقم ١ تكون
فقط بالتأكد أن بياناتها طبقاً لبند وشروط القرض وطبقاً للنماذج والقواعد المتبعة
في الاعتمادات المستندية .

والمقترض قد أحاط علما بأن شروط الدفع الموضحة بالملحق المذكور يمكن
تعديلها فقط بموافقة كل من المورد والمقرضين والمقترض .

ولا يسمح بالسحب من القرض بعد خمسين % من وضع العقد موضع التنفيذ ويسمى هذا (التاريخ المحدد للسحب) .

هادة ٤ - سداد القرض - الغوائد - المستدات الازنية :

(أ) سداد القرض :

يتم استرداد المقرضين للمبالغ التي قاموا بدفعها نيابة عن المقترض بموجب شروط اتفاق القرض .

والسداد يتم من المقترض بموجب ١٦ (ستة عشر) قسطاً نصف سنويًا متساوي ومتناهى ويستحق الأول خلال ستة شهور بعد التسليم المبدئي لمشروع الجizada / بنى سويف وبحيث لا يتعدى بأى حال ستة شهور بعد ٨٤ شهراً التالية من بدء سريان العقد وهذا التاريخ الآخرين يسمى في هذا الاتفاق « تاريخ نهاية السحب » والتاريخ الذي يحل أولاً من هذين التاريخين يسمى « تاريخ بداية فترة السداد » .

وتتقسم مدة تنفيذ العمليات للأغراض المحاسبية إلى فترتين :

- الفترة التمهيدية : من تاريخ أول سحب من القرض حتى تاريخ بداية فترة السداد السابق توضيحها .

فترة السداد : من تاريخ بداية فترة السداد حتى يتم تسديداً القرض بالكامل .

ويقوم المقترض بعمل سندات اذنية تمثل سداد أصل القرض تستحق عند نهاية كل نصف سنة . وسوف تحول السندات إلى بنك فرنسا للتجارة الخارجية خلال ٥٤ يوماً من تاريخ توقيع اتفاق القرض مع الخطاب المحتوى على الفائدة المستحقة والتي سيتم سحبها طبقاً للملحق رقم ٣ الموضح فيما بعد . وهذه السندات توضع عليهـا حرف P وتحرر كالتالي :

- ١٤ سندًا الأولى لأمر سوسيتيه جنرال وتسلاسل من ١ P إلى ١٤ P

- ٢ سندًا التالية لأمر بنك فرنسا للتجارة الخارجية وتسلاسل من ١٥ F إلى ٢ F

وطبقاً للجدول الموضح بالملحق ٥ الآتي بيانه فإن المبالغ التي يتم وضعها في كل سند منها ستكون $\frac{1}{6}$ من المبلغ الإجمالي للقرض وهذه السندات سوف تستحق كل ستة شهور ، الأول منها بعد ستة شهور من تاريخ نهاية السحب .

ومن نهاية آخر سحب وعندما يتجدد تاريخ بداية فترة السداد وبحيث لا يتجاوز ذلك التاريخ المحدد للسحب يقوم بنك فرنسا للتجارة الخارجية بعمل الآتي :

— تحرير تواريخ استحقاق السندات الازنية طبقاً للتاريخ الموضحة بالمستندات المقدمة عن تسليم المشروع اذا كان هذا التاريخ سابقاً لتاريخ نهاية فترة السحب .

— تعديل المبالغ على السندات الازنية طبقاً لمجموع المبالغ التي قام المقرضون بدفعها . و اذا ما كانت هذه المبالغ أقل من الحد الأقصى لقيمة القرض .

— تحويل هذه السندات الازنية الى المقرضين .

بالاضافة الى انه اذا ما أصبح القرض قابل للسداد مقدماً قبل تحويل السندات الازنية الى المقرضين تطبيقاً للمادة ١٣ الموضحة فيما بعد سيقوم بنك فرنسا للتجارة الخارجية بتحويل السندات الازنية للمقرضين عند أول طلب منهم بعد تعديل المبالغ الموضحة على السندات طبقاً للمدفوعات التي قام بها المقرضين حتى التاريخ الذي أصبح فيه القرض قابلاً للسداد المقدم وبعد استبدال تواريخ الاستحقاق الموضحة أصلاً بكلمة «بالاطلاع» .

(ب) دفع الفوائد :

سيتم دفع الفوائد المستحقة على التسحوبات بمعرفة المقرض بمعدل ١٠٪ (عشرة وعشرون من مائة في المائة) سنوياً شاملة ٥٠٪ (تسعة ونصف في المائة) تمثل تكاليف التمويل و ٦٠٪ (ستون من مائة في المائة) تمثل علامة تأمين

القرض . وبحسب الفوائد عن الأيام المتقضية منسوبة إلى ٣٦٠ يوماً عن المبالغ المستحقة على المقترض في أي تاريخ ابتداء من إجراء أول سحب . وسيتم دفعها بدون أية خصومات عن التأخرات كل ستة شهور كالتالي :

١ - الفترة التمهيدية :

والفوائد المستحقة خلال هذه الفترة لا تثبت في السندات الازدية .

ولكى يتم تجميع تواريخ الاستحقاق لدفع الفائدة فان الفترة التمهيدية متقسم إلى فترتين نصف سنويتين يبدأ من تاريخ أول سحب ويقوم المقرضون بعمل كشف عن الفوائد المستحقة عن كل فترة نصف سنة على الأساس الآتى :

— يتم احتساب الفوائد مجتمعة على المبالغ المسحوبة من القرض من بداية فترة نصف السنة المتعلق بها السحب ويتم الدفع خلال فترة نصف السنة المذكورة ويقفل الحساب في نهاية هذه الفترة ويرسل الكشف إلى المقترض مباشرة .

— وقد يستلزم الأمر أن يكون الكشف الأخير عن فترة أقل من ٦ شهور تنتهي بنهاية اليوم الأخير من الفترة التمهيدية ويرسل إلى المقترض في هذا التاريخ ويبلغ المقترض الفائدة حسبما يتوضّح بكل كشف .

٢ - فترة السداد :

والفوائد المستحقة خلال فترة السداد يتم درجها في مجموعة واحدة من السندات الازدية مسلسلة برقم ١ كالتالي :

— مسلسل من ١٤ سند لأمر سوسيته جنرال من ١ A ١ إلى ١ A ١٤ .
— مسلسل من ١٦ سند لأمر بنك فرنسا للتجارة الخارجية من ١ B ١ إلى

والمبالغ وتواريخ الاستحقاق لهذه السندات الاذنية، سيتم تحديدها طبقاً للجدول الموضح في ملحق ٥ الآتي بيانه . والسد الأول من كل مسلسل يستحق بعد ٦ شهور من تاريخ انتهاء السحب .

هذه الكمبيالات يتم عملها بمعرفة المقترض وتحول الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية وتعديل اذا لزم ذلك ثم تتحول الى المقرضين بنفس طريقة تحويل السندات الاذنية الخاصة بأصل القرض .

(ج) الاشتراطات العامة لجميع السندات الاذنية :

١ - جميع السندات الاذنية عن أصل القرض والفوائد سوف تحدد بالفرنكات الفرنسية وتكون قابلة للدفع في البنك الذي تكون مسحوبة لأمره وسوف تدون حسب النموذج الموضح في ملحق ٢ الآتي بيانه وعلى أن يبين عليها ما يوضح اعتبارها « تسديد القرض الموقع في ١٩٨٤/٢/١٨ » .

٢ - جميع السندات الاذنية عن الأصل والفوائد تخضع للأحكام الخاصة بها في القانون الفرنسي وسوف تستكمل جميع الاشتراطات في الشكل والمضمون الذي يتطلب ذلك القانون ومحرر السند وانضامه وبالتالي يقبلون جميع الالتزامات التي تنتجه عن تطبيق القانون الفرنسي .

والمقرضون وحاملوها في غير حاجة الى اتخاذ اجراءات البروتست على هذه الكمبيالات .

مادة ٥ - المطالبات والدفوع التي لا تقام ضد المقرضين :

حيث ان المقرضين ليس طرفا في العقد الموقع مع المورد فان المقترض لا يتخلى عن مسؤوليته بموجب هذا الاتفاق بأن يقيم المطالبات والدفوع من أي نوع كانت الناشئة عن هذا العقد ضد المقرضين . وخاصة فيما يتعلق بتنفيذها أو أي علاقة أخرى مع المورد .

مادة ٦ - علاوة ضمان القرض :

يوافق المقرض على أن يدفع للمقرضين العلاوة المستحقة لشركات التأمين الفونسية للتجارة الخارجية « كوفاس » حسب السياسة التي تتخذها فيما يتعلق بهذا القرض وهذه العلاوة تستحق الدفع مقدماً عن كل منصب من القرض وسيتم دفعها للمقرضين بدفع فوائد إضافية يتم حسابها بمعدل ٦٪ سنوياً .

وهذه الفوائد متضمنة في معدل الفائدة الموضح في بناء السابق ذكره .

وبالتالي فإن المقرض سوف يعفى من التزامه في سداد العلاوة فقط بعد سداد الفائدة بالنسبة لما يتم دفعه منها وأيا كان شأنه إذا تم سداد القرض لأى سبب بحسب متطلبات المواد ١١، ١٣، ١٧ الآتى ذكرهم فيما بعد فإن المقرض سوف يعفى من التزامه فيما يتعلق بسداد العلاوة بدفع الفوائد المستحقة حتى تاريخ سداد القرض ومبلغ العلاوة المتضمن في الفائدة التي تم دفعها حتى ذلك التاريخ تبقى في حوزة المقرضين .

مادة ٧ - عمولة الارتباط - عمولة الادارة :

١ - تستحق على المقرض عمولة ارتباط للمقرضين يتم احتسابها بمعدل ٢٪ سنوياً (ثلاثة من عشرة في المائة) سنوياً عند بداية كل فترة نصف سنة تحسب على أساس الحد الأقصى لقيمة القرض الموضح في المادة ١ من اتفاق هذا القرض وخصوصاً منه قيمة المسحوبات التي تمت .

وتحسب كل مدة أقل من ستة شهور كأنها فترة نصف سنة وتبدأ الفترة الأولى اعتباراً من تاريخ توقيع اتفاق هذا القرض .

ويتم سداد هذه العمولة في بداية كل فترة زمنية من الفترات الموضحة أعلاه .

٢ - تستحق عمولة الادارة للمقرضين بمعدل ٣٪ (ثلاثة من عشرة في المائة) على أساس اجمالي قيمة القرض المشار إليه في المادة ١ من اتفاق هذا القرض وذلك يوماً من تاريخ توقيع اتفاق القرض المذكور .

٣ - يتم سداد العمولتين المذكورتين الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية وذلك نيابة عن المقرضين .

مادة ٨ - الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات المتعلقة بها :

جميع الضرائب المفروضة قانونا في فرنسا حاليا أو التي يتم فرضها في المستقبل وكذلك الرسوم والتكاليف العامة أي كانت التي يستلزمها توقيع أو تنفيذ اتفاق هذا القرض سيتم دفعها بمعرفة المقرضين .

وجميع الضرائب المفروضة قانونا في مصر أو التي يتم فرضها في المستقبل وكذلك الرسوم والتكاليف العامة أي كانت التي يستلزمها توقيع أو تنفيذ اتفاق هذا القرض يتم دفعها بمعرفة المقرض .

ولهذا فإن المدفوّعات عن أصل القرض والفوائد سواء مثبتة في المستندات الأذنية أم لا وكذلك علاوة تأمين القرض والعمولات والفوائد على المدفوّعات المتأخرة والتكاليف والمصروفات المتعلقة بها المستحقة لهذا السبب جميعها يتم بدون خصومات أو استقطاعات .

ولذلك فإن المقرض يقر بوضوح بأنه إذا لم يتم لأى سبب دفع المبالغ المذكورة بالكامل فإنه يتم الدفع مباشرة للمقرضين لما يعادل قيمة المبالغ التي تم خصمها أو استقطاعها . وإذا أخفق المقرض في الوفاء بهذا الالتزام فإن المقرضين سيقومون بالسحب ويطلبون السداد المقدم لقيمة القرض تطبيقاً للمادة ١٣ الموضحة فيما بعد .

جميع التكاليف والرسوم والعمولات من أي نوع المتعلقة باتفاق هذا القرض أو عن آية عمليات تم وفقاً لأحكامه وذلك فيما يتعلق بالتكاليف والرسوم الخاصة بالمستشارين القانونيين أو المحامين والتكاليف الناتجة عن إجراءات الاستشارات القانونية الضرورية لتنفيذ الاتفاق أو أخفاق المقرض في تنفيذه ، سيتم دفعها بمعرفة المقرض .

مادة ٩ - الاقرارات والتعهادات :

يقر المقترض أن اتفاق القرض يخضع للقوانين واللوائح الحالية والمساربة
في بلده كما يتعهد المقترض بأن الاتفاق سيظل خاضعا للقوانين التي تكون سارية
المفعول طوال مدة تقادم الاتفاق والتي يؤثر خرقها على تنفيذه سواء مباشرة
أو بطريق غير مباشر .

ويتعهد المقترض بالمحافظة على السلع التي تكون مادة العقد صالحة
للتشغيل مع الصيانة السليمة لها والقيام بالتأمين عليها وفقا للإجراءات العادلة
المتبعة ما دامت توجد مبالغ مستحقة أو قد تستحق بموجب اتفاق هذا القرض .

بالإشارة إلى الاقرارات عاليه يتعهد المقترض بعدم القيام بتعديل العقد
بطريق مباشر أو غير مباشر بسبب اللوائح التي تطبق على المقرضين ، مثل هذا
التعديل الذي قد يؤدي إلى صعوبة تنفيذ التزاماتهم التي قد تغير من شكل تلك
الالتزامات . لهذا يقوم المقترض بتقديم كل مقتراحات التعديل إلى المقرضين
الذين يوضّحون ما إذا كان التعديل المقترن يجعل هذا القرض لازال قائما .

المادة ١٠ :

البيانات التي يقدمها المقترض إلى المقرضين طالما تواجهت مبالغ مستحقة
أو قد تستحق بموجب اتفاق هذا القرض فإن المقترض يتعهد بأن يقوم بالآتي :

١ - اخطار المقرضين عن أية حالة يكون من شأنها أن تخفض من قيمة
أصوله أو تؤدي إلى زيادة ملحوظة في التزاماته وذلك خلال شهر واحد من
حدوث هذه الحالة .

٢ - اخطار المقرضين خلال شهر واحد مع تقديم جميع المستندات المؤيدة

عن :

- جميع التغييرات التي تؤثر على الشكل القانوني ، بعرض الأشاء أو
الاندماج للمقترض أو الضامن أو أن تتخذ ضد المقترض أية إجراءات

ضمان أو أن تنفذ ضده أية إجراءات قد يكون من شأنها تخفيض قيمة أصوله .

— حدوث إجراءات تصفية أو إفلاس سواء نتيجة حكم قضائي أو تسوية ودية للديون أو توقف الأنشطة التجارية فيما يتعلق بدفع ديونه أو الضامن وكذلك أي موقف قانوني أو واقعى يكون من شأنه احداث نفس التأثيرات .

٣ — أن يحول مباشرة إلى المقرضين المستندات المؤيدة لحدوث الحالة الموضحة بال المادة السابعة توضيحاً كالتاريخ بدأية فترة سداد القرض .

المادة ١١ - السداد :

للمقترض حق السداد المسبق للكامل القرض أو جزء منه ولكن هذا الدفع المقدم يجب أن يعطى قيمة قسط أو عدة أقساط لأصل القرض بالكامل ما لم يوافق المقرضون على خلاف ذلك والبالغ المسددة مقدماً ينطبق عليها أحكام المادة ١٧ الآتى يياها وأن يوضح بأنه لا توجد مدفوعات متاخرة أو أن هذه المدفوعات المتاخرة قد تم تسويتها وفقاً للمادة ١٧ المذكورة واستخدام حق اختيار السداد المقدم للقرض يشترط له اخطار المقرضين باشعار بمدة ثلاثة شهور .

يدفع المقترض تعويض محدد بنسبة ٥٪ (خمسة من عشرة في المائة) من قيمة المبالغ المسددة مقدماً للمقرضين .

من المتفق عليه ان المبالغ المسددة مسبقاً بموجب المادة ١٣ (المعارضات وحالات التوقف عن السداد) أو بموجب المادة ١٦ (التنازل) فإن هذه الحالات لا ينطبق عليها التعويض السابق ذكره .

التفاصيل الخاصة بالسداد المقدم فيما يتعلق بالمستندات الازنية يتم الاتفاق عليها بين المقرضين والمقترض في الوقت المناسب .

المادة ١٢ - الفائدة عن التأخير في الدفع :

بدون اخلال بأحكام المادة ١٣ الموضحة فيما بعد وهذه المادة الحالية بما يشكل بأى حال تنازلا عن شروط الدفع فان جميع المبالغ التى تستحق على المقترض بموجب اتفاق القرض تتحمّل فائدة من تاريخ الاستحقاق الى تاريخ تاريخ السداد الفعلى .

وذلك حسب المعدل المعان بالنشرة اليومية لسوق رأس المال بباريس مضافة اليه ١٪ وهذا المعدل لا يجب أن يقل بأى حال عن المعدل الوارد في المادة ٧ وهي ١٠٪ سنويا .

وتتحمل الفوائد على القرض نفسه فوائد بالمعدل الموضح بعاليه اذا كانت تستحق عن سنة كاملة .

مادة ١٣ - المعارضات في حالة التخلف عن السداد :

لا يتم مطالبة المقترضين باجراء أية مسحوبات من القرض والمقرضين تكون لهم حق طلب السداد الفورى للمبالغ المستحقة على القرض اذا حدثت أى من الحالات الآتية :

- اذا أخفق المقترض فى الوفاء بالتزاماته بالدفع بموجب هذا الاتفاق .

- اذا أخفق المقترض في ان ينفذ أى من تعهداته الأخرى بموجب اتفاق القرض .

- اذا قدم أى بيان مطلوب بموجب الاتفاق أو خلال التنفيذ و يؤدي الى تضليل المقترضين نحو تقديرات العناصر الأساسية المكونة لمركز القرض .

- التصفية أو الافلاس أو التسوية القضائية أو الودية للديون توقف أنشطة العمل أو التوقف عن سداد ديون المقترض أو الضامن أو موافق قانونية أو واقعية التي يكون لها نفس التأثير .

- الاندماج أو تقسيم الموجودات أو تصفية المقترض أو الضامن .
- التغير في شكل أو طبيعة أو الهدف المشترك لكل من المقترض أو الضامن .
- الاجراءات القضائية والتنفيذية التي تتخذ ضد المقترض أو الضامن والتي قد تؤدي إلى انخفاض في قيمة أصولهم .
- الاجراءات الحكومية أو القرارات العامة بتأجيل دفع الديون القرار الفردي أو حالة أخرى سواء اتخذت في بلد المقترض أو بلد أخرى يتم الدفع فيه والتي قد تعيق تنفيذ اتفاق القرض .
- التوقف الكلى أو الجزئي أو الغاء العقد أو انهائه اذا كان هذا التوقف أو الالغاء أو الانهاء يتعلق فقط بجزء من العقد وقد تقرر باتفاق عام بين كلا الطرفين وبموافقة السلطات الفرنسية . والقرض سوف يستمر عن أجزاء العقد التي لم يتم بها أي من التوقف أو الالغاء أو الانهاء وتحت الشروط التي تحددها السلطات الفرنسية .

وإذا حدث أي من هذه الحالات فان المقترضين في حالة عدم وجود قرار من السلطات الفرنسية يحد من اختيارهم .

فإن لهم حق طلب السداد الفوري قبل المبالغ المستحقة على المقترض بموجب اتفاق القرض خلال شهر واحد من ارسال اخطار بموجب خطاب يرسل الى المقترض على محل اقامته المختار فيما بعد وبدون الحاجة الى الحصول على حكم أو أي اجراءات رسمية أخرى .

وعلى كل فانه لن يتطلب من المقترض السداد المقدم لمبلغ القرض في حالة اخفاقه نحو التزامه بالدفع اذا تم وفاؤه بالتزامه خلال شهر واحد من حدوث هذه الحالة .

وإذا تأخر المقترضون في ممارسة حق طلب السداد المقدم فان هذا لا يفسر على اية قناع عن هذا الحق .

بالاضافة الى ان المقرض سيدفع للمقرضين مباشرة كل التكاليف المتعلقة بهم بخصوص المبالغ المستحقة سدادها بالدفع المباشر .

المادة ١٤ - مبالغ الدفع - المقر المختار :

يتم دفع جميع المبالغ المستحقة على المقرض بموجب اتفاق القرض بالفرنكات الفرنسية في المقر المختار له الموضح فيما بعد .

المادة ١٥ - الضمان :

كل التزامات المقرض نحو السفع بموجب هذا الاتفاق ستكون غير قابلة للالغاء ، وبضمان الضامن الغير مشروط حسب شروط الملحق رقم ٤ الموضح فيما بعد .

مادة ١٦ - التنازل :

لضمان اتمام تنفيذ التزامات المقرض المترتبة عن اتفاق هذا القرض فان المقرض يتنازل للمقرضين الذين يقبلون هذا التنازل عن كل المبالغ التي قد تستحق له قبل المورد أو شركاء المورد في الدين الناتج عن العقد أو عن حكم قضائي ينتج من التقاضى بشأن العقد .

المقرض يوافق (دون أن يمنع هذا التنازل المقرضين من أن يتخلىوا الاجراءات القانونية المباشرة ضد المقرض والضامن) على أن المبالغ المستحقة للمورد وشركائه في الذين بموجب الأسباب المذكورة سيتتهم دفعها مباشرة لبنك فرنسا للتجارة الخارجية نيابة عن المقرضين وأنه سيطبق عليها أحكام المادة ١٧ أ ب الموضحة فيما بعد .

والمقرض سوف يتخذ جميع الاجراءات الضرورية لتأكيد أنه قبل السحب من هذا القرض أن المورد وشركاه في الدين يؤكدون كتابة للمقرضين بأنهم على علم ويوافقون على هذا التنازل وبهدف تحقيق ذلك فإن المقرض سوف يرسل

لل سورد خطابا يعبر طبقا للنموذج الملحق رقم ٦ ومتضمنا نموذج الخطاب الذي يتبعه ارساله من المورد أو شركائه في الدين إلى المرضين طبقا للملحقين رقم ٧ ، ٨ ، ٩ المرفقين .

١ - شروط التنازل في هذه المادة يفهم منها معنى التفويض كما تحددها المادة ١٢٧٥ من القانون المدني الفرنسي .

المادة ١٧ - طلبات الدفع التي تسليم للمرضين :

جميع المبالغ التي يتم استلامها بواسطة المرضين بموجب اتفاق هذا القرض لأى غرض كان اذ لم يقرر المرضون خلاف ذلك ستعتبر كمدفوعات عن المتأخرات المستحقة من أى نوع .

فإذا لم يكن هناك مدفوعات متأخرة أو اذا كانت هذه المدفوعات قد تم تسويتها كالموضح أعلاه .

١ - المبالغ المسلمة بموجب المادة (١٦) السابق توضيحيها (التنازل) يتم تحويلها للمقترض فيما عدا حالات التخلف عن السداد الموضحة في المادة (١٣) السابق بيانها ففي هذه الحالة ستعتبر سداد مقدم للقرض طبقا لشروط الفقرة (٢) الموضحة فيما بعد .

٢ - المبالغ المسلمة طبقا للمادة (١١) (السداد المقدم) ستكون مرتبطة بالبالغ المستحقة الباقية من هذا القرض وبترتيب عكسي لتاريخ الاستحقاق ويعاد احتساب الفوائد تبعا لذلك .

المادة ١٨ - القانون الحكومي :

اتفاق هذا القرض وجميع المستندات وجميع ما يتعلق به من مستندات أو اتفاقيات ستحكم بالقانون الفرنسي .

المادة ١٩ - مبدأ التحكيم :

جميع المنازعات التي تنشأ حول شروط اتفاق هذا القرض أو تنفيذه تسويتها نهائيا وفقا لقواعد تحكيم غرفة التجارة الدولية وبواسطة ثلاثة من المحكمين المعينين وفقا لتلك القواعد الذين يتخذون قرارهم طبقا للقانون الفرنسي ويتهم التحكيم في باريس .

ويخل الأطراف عن حقهم إذا ما كان ذلك ممكنا فاؤنا في الطعن أو استئناف الدعوى ضد هذا القرار .

مادة ٢٠ - اللغة :

لغة اتفاق القرض هي اللغة الفرنسية والإنجليزية ومع ذلك فإن لغة خطاب الضمان الموضحة في المادة ١٥ السابقة وكل المراسلات المتعلقة بها هي الإنجليزية . وفي حالة وجود اختلاف بين الترجمة الفرنسية والترجمة الإنجليزية فإن الترجمة الفرنسية هي السارية .

مادة ٢١ - الملحق :

تعتبر الملحق الآتية جزءا مكملا لاتفاق القرض :

ملحق ١ - المستندات التي يقدمها المورد للمقرضين وشروط الدفع .

ملحق ٢ - نموذج السنداً الأذني .

ملحق ٣ - نموذج الخطاب المتضمن التعليمات بالقواعد .

ملحق ٤ - نموذج خطاب الضمان .

ملحق ٥ - جدول سداد القرض ودفع القواعد .

ملحق ٦ - نموذج الخطاب الذي يرسل من المقترض إلى المورد .

ملحق ٧ - نموذج الخطاب الذي يرسل من المورد إلى المقرضين .

ملحق ٨ - نموذج الخطاب الذي يرسل من شركاء المورد في الذين إلى المقرضين .

مادة ٢٢ - اختيار محل الاقامة :

لاتمام الهدف من اتفاق هذا القرض فان الأطراف يختارون محل الاقامة كما

يلى :

المقرض :

الهيئة القومية لسكك حديد مصر .

مجمع السكة الحديد (الدور الخامس) .

فوق نفق شبرا بشبرا .

القاهرة .

جمهورية مصر العربية .

المقرضون :

سوسيتيه جنرال :

٢٩ بوليفارد هوسمان .

باريس ٧٥٠٠٩ بفرنسا

بنك فرنسا للتجارة الخارجية .

٢١ بوليفارد هوسمان .

باريس ٧٥٠٠٩ فرنسا .

مادة ٢٣ - سريان العقد :

يبدأ سريان اتفاق هذا القرض من تاريخ توقيعه .

ووقع في القاهرة ١٨/٢/١٩٨٤ .

من ٣ نسخ فرنسية .

من ٣ نسخ انجليزية .

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

سوسيتيه جنرال

بنك فرنسا للتجارة

الخارجية

ملحق (١)

المستندات التي يقوم المورد بارسالها للمقرضين وشروط الدفع :

١ - الأجهزة الرئيسية وقطع الغيار والعدد المختلفة :

سيتم دفع مبلغ مبلغ ٣٤٣٦٧٦٨٦٠ فرنك فرنسي من المقرضين للمورد .

وبما يناسب مع ما يتم شحنه مقابل تحويل صورة من المستندات التالية :

ـ فواتير تجارية معتمدة من المقترض .

ـ شهادة تفتيش معتمدة من المقترض .

ـ مستندات الشحن .

٢ - التركيب والوضع في الخدمة :

سيتم دفع مبلغ ٢٤٣٣٧٦٠٠ فرنك فرنسي كحد أقصى من المقرضين للمورد .

وبما يناسب مع الخدمات التي يتم ادائها مقابل تحويل صورة واحدة من

المستندات الآتية :

ـ فواتير تجارية شهرية معتمدة من المورد .

وإذا لم يتم اعتماد الفواتير من المقترض فهو الوقت المحدد بال المادة (٤ بند ح)

من العقد . فان المقرضين مخول لهم الدفع المورد مقابل ارسال فواتير غير معتمدة

مرفق بها شهادة المورد التي يصدرها تحت مسئوليته المنفردة ويقر فيها بأن شروط

البند المذكور قد تم تطبيقها .

وسيرسل المقترض نساج توقيع مندوبيه المخول لهم اعتماد الفواتير السابق

ذكرها واعتماد شهادات التفتيش في أقرب وقت ممكن .

ملحق رقم (٢)

نموذج السنن الائتمان

سنن أ (أو) رقم

١٩٠٠٠٠

بضاعة بمبلغ ٠٠٠٠٠

(تاريخ ومكان تحرير السنن)

أنه في ٠٠٠٠٠

نحن نتعهد بأن ندفع بمحاسبة هذا السنن بدون معارضة لأمر سوسيته جنرال
 أو بنك فرنسا للتجارة الخارجية ٠٠٠ مبلغ (المبلغ بالتفصي)
 فرنك فرنسي ٠

وذلك لسداد القرض الموقع في ٠٠٠

تحرج بمعرفة

سكك حديد مصر

القاهرة - ج - م - ع

- محل الأقسام -

سوسيته جنرال

٠٣٩ بوليفارد هوسمان

٧٥٠٠٩ باريس

أو

بنك فرنسا للتجارة الخارجية

٢١ بوليفارد هوسمان

٧٥٠٠٩ باريس

التواقيع والخاتم

المقترض

ملحق رقم (٣)

نموذج الخطاب الخاص بتعليمات الفوائد المستحقة الذي سوف يرسله المقرض الى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية .

السادة الأعزاء :

ايماء الى اتفاق القرض الذي تم توقيعه بتاريخ ٠٠٠ مع سوسيته جنرال وعمليكم ، والمشار اليهم هنا «المقرضين» بشأن تمويل العقد المشار اليه هنا «بالعقد» والذي تم توقيعه بتاريخ ٣٠ يونيو ١٩٨٣ والمعدل بالتعديل رقم ١ في ٠٠٠ المبرم مع JEYMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXB

والمشار اليها في هذا الاتفاق بالمورد لتصميم وتمويل الأجهزة وتركيبها والوضع في الخدمة للجزء من الخط بين جيزة وبني سويف ضمن خط الجيزة / أسيوط .

وطبقاً للمادة (٤) من اتفاق القرض نرسل لكم رفق هذا :

ـ مجموعة من ١٦ سند اذني الأولى عن أصل القرض مؤشراً عليها من ١١ إلى ١٤ الـ ١٤ سند اذني الأولى لامر سوسيته جنرال مؤشر عليها من ١١ إلى ١٤ الـ ١٤ سند الثالثة لأمر بنك فرنسا للتجارة الخارجية مؤشر عليها من ١٥ إلى ١٦ مجموعتين من المستندات الأذنية للفوائد :

ـ مجموعة من ١٤ سند لأمر سوسيته جنرال مؤشر عليها من ١١ إلى ١٤

*ـ مجموعة من ١٦ سند لأمر بنك فرنسا للتجارة الخارجية مؤشر عليها من ١٦ إلى ١٦ب هذه المستندات ستتحرر طبقاً للنموذج الموضح بالملحق ٢ من اتفاق هذا القرض او مبالغها وتواريخ استحقاقاتها طبقاً للموضحة بالجدول المبين بملحق رقم ٥ من اتفاق القرض ونحن نصرح لبنككم بهذا أن يقوم باسمنا وبالنيابة عنا بالتكليف الآتي :

١ - عندما يتم إجراء السحب الأخير من هذا القرض وعندما تعرف بداية فترة السداد والتي لن تكون بعد التاريخ المحدد للسحب وهو الشهر الخامس بعد دخول العقد حيز التنفيذ .

* تقومون بتعديل تاريخ الاستحقاق على السندات الأذنية بالرجوع إلى التواريخ الموضحة على السندات المقدمة عن التسليم الابتدائي للخط إذا كان تاريخ سابقاً لتاريخ نهاية السحب وبما يجعل السند الأول للأصل والسداد الأول من كل مجموعة من السندات الأذنية لدفع القوائد يصبح مستحقاً بعد ٦ شهور من التاريخ الموضح في هذا المستند . وكل سند من السندات الباقيه تستحق في نهاية كل فترة نصف السنة على التوالي وتقومون بعمل هذا التعديل مقابل أثبات حدوث التسليم الابتدائي للخط .

* ستقومون بتعديل المبالغ الموضحة بكل سند أذني للأصل القرض باستبدالها بمبلغ يعادل جزء من ستة عشر ($\frac{1}{6}$) من القيمة الإجمالية المدفوعة من المقرضين إذا كان هذا المبلغ أقل من المبلغ السابق توضحة في السندات الذكرى . سيقوم المقرضون باخطاركم بحجم المبالغ التي قاموا بدفعها .

ستقومون بتعديل المبلغ بكل سند عن الفائدة باستبداله بمبلغ الفائدة المستحقة طبقاً للمادة ٤ من اتفاق القرض بناء على المبلغ السابق ذكرها الموضحة بالسندات الأذنية الخاصة بسداد أصل القرض .

* تقومون بتحويل السندات الأذنية للمقرضين .

٢ - إذا أصبح القرض قابلاً للسداد مقدماً طبقاً للمادة ١٣ من اتفاق القرض قبل تحويل السندات للمقرضين حسب ما توضح بالفقرة ١ عالية ستقومون بارسال هذه السندات الأذنية للمقرضين عند أول طلب بعد اخطاركم بأن هذه البند أصبح مطبقاً . وقبل هذا التحويل ستقومون بتعديل المبالغ الموضحة بكل سند أذني من سندات القرض لاستبدال كل مبلغ بالبلغ المطابق لجزء

من ١٦ من القيمة الاجمالية حسب اخطار المقرضين بما تم دفعه بمعرفتهم عندما يصبح القرض قابلا للسداد مقدما . وتنبئ تواريخ الاستحقاق بكلمة (بالاطلاع) .

وهذه التكليفات الحالية عن الفائدة المستحقة للأطراف تكون بالتبعية غير قابلة للالغاء وتتم صياغتها طبقا للنموذج الموضح في الملحق ٣ من اتفاق القرض والتي تكون جزء مكملا للاتفاق ويمكن تعديلها اذا تمت موافقة المقرضين كتابة على ذلك .

ونرجو أن تخذل علينا عندما تم هذه التكليفات ونرفق لكم أسماء ووظائف ونماذج توقيع ممثلينا الذين وقعوا السندات وهذا الخطاب .

جميع الخلافات الناتجة عن محتويات الخطاب وتنفيذها يتم معالجتها طبقا للมาدين ١٨ ، ١٩ من اتفاق القرض عاليه .

المخلص

(توقيع وختم المقرض)

ملحق رقم (٤)

نموذج خطاب الضمان الذي يرسله الضامن إلى بنك فرنسا للتجارة الخارجية
 (بالنيابة عن المقرضين) ٠

السادة الأعزاء :

إيماء إلى اتفاق القرض الذي وقعته الهيئة القومية لسكك حديد مصر والكائن مقرها المسجل في القاهرة بمعجم السكة الحديد (الدور الخامس) فوق تفق شبرا بشبرا والشار إليها « بالمقترض » بتاريخ مع سوستيّة جنرال والكائن مقرها المسجل ، ٢٩ بوليفارد هوسمان باريس ٩ وبينك فرنسا للتجارة الخارجية الكائن مقره المسجل ٣١ بوليفارد هوسمان باريس ٩ والشار إليها هنا « بالمقرضين » والذين قد قاموا بتسديير القرض للمقترض بحد أقصى مبلغ ٤٦٠٤٠٠٣ فرنك فرنسي (ثلاثة وثمانية وسبعين مليونا وأربعة آلاف وأربعين مليون فرنك فرنسي) ٠

ونحن نقر بأننا على علم قام باتفاق القرض السابق ذكره وكذا خطاب تعليمات القوائد المرسلة من المقرض إلى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية تنفيذاً لشروط تسليم السندات الأذنية ٠

ونحن نضمن تسدييد المقتضى في تواريخ الاستحقاق لكل المبالغ المطلوبة بموجب اتفاق القرض السابق ذكره لسداد قيمة القرض والفوائد عن التأخير في السداد وأقساط تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف المتعلقة بالقرض بحيث لا يكون المبلغ الإجمالي لالتزامنا تحت الضمان لا يزيد عن مبلغ ٤٦٠٤٠٠٣ فرنك فرنسي (ثلاثة وثمانية وسبعين مليونا وأربعة آلاف وأربعين مليون فرنك فرنسي) عن أصل القرض والفوائد والفائدة ، عن التأجير في السداد وأقساط تأمين الائتمان والعمولة والتكاليف المتعلقة بالقرض ٠

ونحن نقر أن تعهدنا هذا بشأن خطاب الضمان منفصل تماماً ومستقل عن تعهادات المقترض وأنه لا توجد حصانة مبنية عن العلاقة الناتجة عن اتفاق هذا القرض يمكن أن تنشأ ضد المقرضين وعلى ذلك فانتا توافق أن تقوم بسداد كل المبالغ عند أول طلب من المقرضين أن تدفع كل المبالغ المستحقة بموجب اتفاق هذا القرض .

وذلك في حدود ٤٤٦٠٠٤٠٠٣٦٨٠ فرنك فرنسي (ثلاثة وثمانية وستون مليونا وأربعة آلاف وأربعين ألف وستون فرنك فرنسي) عن قيمة القرض والفوائد والفوائد عن تأخير السداد وأقساط تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف الخاصة بالقرض .

- إذا استحقت على المقترض أيه مبالغ للدفع فوراً للمقرض بدون قيده أو شرط طبقاً للبند ٢٨ من اتفاق هذا القرض وذلك في حالة حدوث أحد الحالات الآتية والموضحة بالسادة المذكورة فانتا سنكون متزمنين بدفع هذه المبالغ فوراً وبنفس الطرق استناداً إلى هذا الضمان .

- ونحن بموجب هذا الضمان سوف نحل محل المقرضين بالنسبة لحقوقهم للأية مدفوعات مستحقة لاي سبب حتى يسترد المقرضون حقوقهم كاملة قبل المقترض في الأصل والفوائد والفوائد عن التأخير في السداد وأقساط تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف المتعلقة بالقرض .

ونحن بذلك نخول المقرضين (بدون أن يؤثر هذا التفويض بأية طريقة نحو التزامنا قبلهم) بأن يمنحوا المقترض أى وقت قد يطلبه وأن يقبلوا أى حكم اختياري أو قضائي يمكن اقتراجه .

وسيحكم هذا الضمان بالقانون الفرنسي . وكل المنازعات التي تنشأ بخصوص هذا الضمان أو بشأن تطبيقه سيتم تسويتها بموجب قواعد التوفيق والتحكيم للغرفة التجارية الدولية بواسطة ثلاثة محكمين يعينون طبقاً لهذه القواعد وأنهم سيطبقون القانون الفرنسي والتحكيم مكانه في باريس .

كل التكاليف الخاصة بهذا الضمان وتطبيقه سيتم دفعها بمعرفتنا .

موقعاً في تاريخ ١٩

يجب أن يكون التوقيع مسبوقاً بـ :

- التاريخ

- الخاتم

- الاقرار الآتي بخط الموقعم

تمت القراءة والموافقة نهائياً للضمان بالشروط الموضحة عاليه بمبلغ ٣٦٨٠٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي (ثلاثة وثمانية وستون مليوناً وأربعة آلاف وأربعين وستون فرنك فرنسي) قيمة الأصل مضاعفاً إليها الفائدة عن التأخير في السداد وأقساط التأمين والعمولة والتكاليف المتعلقة بالقرض .

ملحق رقم (٥)

جدول سداد القرض ودفع الفوائد

وضع على الأساس النظري بأن نصف السنة = ١٨٣ يوما
 القرض ٣٦٨٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي معدل الفائدة ١٠٪.
 المدة ٨ سنوات .

بنك فرنسا للتجارة الخارجية		سوسيية جزاز		الأقساط
الفائدة	القرض	الفائدة	القرض	
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٦,٥٣٢,٢١٦,٩٦	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٦٢ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٥,٣٥١,٣٤٤,٣٢	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	١٢ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٤,١٧٠,٤٧١,٦٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	١٨ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٢,٩٨٩,٥٩٩,٠٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٢٤ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١١,٨٠٨,٧٢٦,٤٠	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٣٠ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٠,٦٢٧,٨٥٣,٧٦	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٣٦ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٩,٤٤٦,٩٨١,١٢	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٤٢ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٨,٢٦٦,١٠٨,٤٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٤٨ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٧,٠٨٥,٢٣٥,٨٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٥٤ + م
٣,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٥,٩٠٤,٣٦٣,٢٠	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٦٠ + م
٢,٢٦١,٧٤٥,٢٨		٤,٧٢٣,٤٩٠,٥٦	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٦٦ + م
٣,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٣,٥٤٢,٦١٧,٩٢	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٧٢ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٢,٣١٦,٧٤٥,٢٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٧٨ + م
٢,٢٦١,٧٤٥,٢٨		١,١٨٠,٨٧٢,٦٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٨٤ + م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥			٩٠ + م
١,١٨٠,٨٧٢,٦٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥			٩٦ + م
٣٦,٦٠٧,٠٥١,٨٤	٤٦,٠٠٠,٥٥٧,٥٠	١٢٣٩٩١,٦٢٧,٢٠	٣٢٢٠٠٣,٩٠٢,٥٠	الإجمالي

م = تاريخ

شهادة التسلیم المبدئي للخط بمیث لا تتجاوز ٤٨ شهراً التالية لدخول العقد حيز التنفيذ .

ملحق رقم (٦)

نموذج الخطاب الذي يرسل من المفترض الى المورد

الموضوع : عقد

ENR/JEMONT SCHEIDER DEPARTEMENT SAXBY

خط الجيزة / بنى سويف

السادة الأعزاء :

الحاله الى العقد الذي تم توقيعه مع شركتكم في ٣٠ يوليو ١٩٨٣ لتجديده
خط الجيزة بنى سويف .

نرجو الاحاطة أنه اذا أصبحت شركتكم وشركاؤكم في الدين مدينين لنا حسب
شروط هذا العقد او أى حكم قضائى يصدر كنتيجة لمنازعة خاصة بهذا العقد .

وحيث اتنا قد قمنا بالتوقيع في ٠٠٠٠٠٠ لاتفاق القرض (المسماى اتفاق
القرض) مع سوسيتيه جنرال وبنك فرنسا للتجارة الخارجية وطبقاً لهذا الاتفاق
فقد تنازلنا للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية وسوسيتيه جنرال الذى ينوب عنه
عن أى مطالبة أو مطالبات مستحقة قبل شركتكم أو شركاؤكم في الدين .

واننا بهذا نعطيكم التعليمات كنتيجة لهذا التنازل بأن تدفعوا لبنك فرنسا
للتجارة الخارجية الذى يتولى مصالح البنوك الموقعة كل المبالغ التى قد تصبحونها
مدينين بها لنا وأن يجعلوا شركاؤكم في الدين بأن يدفعوا لبنك فرنسا للتجارة
الخارجية جميع المبالغ التى يكونون قد مدينين بها لنا كذلك .

وبعد ذلك نرجو أن ترسلو الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية خطاب يحرر
طبقاً للنموذج المرفق بهذا .

الخلص

التوقيع والختام

ملحق رقم (٧)

نموذج الخطاب الذي يرسله المورد الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقرضين) الموضوع : العقد الموقع في يوليو ١٩٨٣ مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر لتجديد خط الجيزة بنى سويف .

السادة الأعزاء :

أن بنككم والبنوك التي يمثلونها قد منحت الهيئة القومية لسكك حديد مصر قرض (المشار اليه القرض) في

وبموجب شروط العقد الذي وقعتاه بتاريخ ٣٠ يوليو ١٩٨٣ مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر قد تنازلنا لبنككم والبنوك التي تمثلونها عن كل المطالبات المستحقة قبل شركةنا أو شركائنا في الدين .

هذا التنازل يعطى كل المبالغ التي يكون شركتنا وشركاؤنا في الدين مدينيّة بها للهيئة القومية لسكك حديد مصر للأسباب السابق ذكرها في حساب المبالغ المستحقة لهذه البنوك طبقاً لاتفاق القرض المشار إليه بعاليه .

وأن الهيئة القومية لسكك حديد مصر قد أعطتنا التعليمات لتدفع لكم لصالح جميع البنوك التي وكلتكم بكل المبالغ التي أصبح مدينيّة بها لهم وأن نجعل شركاءنا في الدين يدفعون لبنككم جميع المبالغ التي قد يصبحون مدينيّة بها كذلك .

ونحن نأخذ في الاعتبار التنازل الصادر من الهيئة القومية لسكك حديد مصر وكذلك التعليمات التي أعطيت لنا منهم في هذا الخصوص . ونعلن هنا أن نقر بأنه لا يوجد ما يعوق تنفيذًا مثل هذا التنازل .

وعلى أي حال فإن هذا التنازل سيطبق فقط على المبالغ التي لا تغطيها مستحقاتنا لدى الهيئة القومية لسكك حديد مصر في الوقت الذي تكون مدینة لهم .

وتحتاج لذلك فاننا تعهد لكم والبنوك التي تمثلونها نظرا للاعتبارات السابقة توضيجهما بنفس القدر والأثر كما لو كنتم المستفيد الأصلي مثل هذه المستحقات بأن تقوم بسداد أي أو كل المستحقات لبنائكم لصالح البنوك السابق ذكرها .

ومن المفهوم أن هذا التنازل يكون طبقا لشروط المادة ١٢٧٥ من القانون المدني الفرنسي وأنه لا توجد ملاحظات مثل هذا التنازل خاصة لنا .

المخلص

الخاتم والتوفيق

ملحق رقم (٨)

ملحق رقم ٨ : نموذج الخطاب الذي يرسله شركاء المؤرد في الدين إلى بنك فولسا للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقرضين) .

الموضوع : العقد الموقع في يونيو ١٩٨٣ مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر لتجهيز خط الجيزه / بنى سويف .

السادة الأعزاء :

إن بناكم والبنوك التي تمثلونها قد منحت الهيئة القومية لسكك حديد مصر قرض (المشار اليه بالقرض) في بعوجب شروط العقد الذي وقعته شركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

في يونيو ١٩٨٣ مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر أو بسبب أي حكم يصدر

نتيجة التقاضى بشأن هذا العقد فاننا وشركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

قد نصبح مدينين للهيئة القومية لسكك حديد مصر .

وبموجب شروط اتفاق القرض فان الهيئة القومية لسكك حديد مصر قد تنازلت
لبنكم والبنوك التى تمثلوها عن كل المطالبات المستحقة لها قبل شركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

أو طرفا .

هذا التنازل يغطى كل المبالغ التى تكون شركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

أو تكون نحن مدينين بها للهيئة القومية لسكك حديد مصر للأسباب السابق ذكرها
في حدود المبالغ المستحقة لهذه البنوك طبقا لاتفاق القرض المشار اليه بعاليه .

وأن الهيئة القومية لسكك حديد مصر قد أعطتنا التعليمات لندفع لكم لصالح
جميع البنوك الموكلة كل المبالغ التى تكون مدينين بها لهم بسبب هذا التنازل .

ونحن نأخذ فى الاعتبار التنازل الصادر من الهيئة القومية لسكك حديد مصر
وأذلك التعليمات التى أعطيت لنا منهم فى هذا الخصوص ، ونحن هنا نعلن ونقر
بأنه لا يوجد ما يعوق تنفيذ مثل هذا التنازل وعلى أى حال فان هذا التنازل
سيطبق فقط على المبالغ التى لا تعطى مستحقاتنا لدى الهيئة القومية لسكك حديد
مصر فى الوقت الذى تكون مدينين لها .

وتحتيبة لذلك فاننا هنا نتعهد لكم وللبنوك التى تمثلوها نظرا للاعتبارات
السابق توضيحا بنفس العقد والأثر كما لو كنتم المستفيد الأصلى مثل هذه
المستحقات باى قوم بسداد أى أو كل المستحقات لبنكم لصالح البنك السابق
ذكرها .

ومن المفهوم أن هذا التنازل يكون طبقا لشروط المادة ١٣٧٥ من القانون
المدنى资料 وانه لا توجد ملاحظات مثل هذا التنازل خاصة لنا .

المخلص

الخاتم والتوفيق

تعديل رقم ١

لاتفاق القرض المؤرخ في ١٨ فبراير ١٩٨٤

بين كل من :

الهيئة القومية لسكك حديد مصر :

ومقرها الرئيسي بالقاهرة بمجمع الهيئة (بالدور الخامس)

فوق نفق شبرا

ويمثلها في هذا الشأن رئيس مجلس الادارة

د. مهندس / محمد ماهر المرسى

(ويشار إليها في هذا الاتفاق)

طرف أول

وسوسيته جنرال :

ومقرها الرئيسي ٣٩ شارع بوليفارد هوسمان بباريس ٩

ويمثلها جين باول كورت — مدير

وبنك فرنسا التجارة الخارجية :

ومقره الرئيسي ٢١ بوليفارد هوسمان بباريس

ويمثله ج. ف. ماسون — مدير

(ويشار إليها في هذا الاتفاق)

(المقرض)

طرف ثان

حيث أذ :

١ — العقد المؤرخ ٣٠ يونيو ١٩٨٣ والمعدل بالتعديل رقم ١ في ٨ فبراير

١٩٨٤ والمistar اليهما فيما بعد (بالعقد) الموقع بين المقرض وشركة
JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

وهي تمثل مجموعة أربع شركات مشتركة هي :

- JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY
Whose registered office is at 40, rue de l'Orilion 75011 PARIS,
- ALSTHOM ATLANTIQUE
Whose registered office is at 38, Avenue Kléber 75016 PARIS,
- LA COMPAGNIE DE SIGNAUX ET D'ENTREPRISES,
ELECTRIQUES CSEE
PARIS, Whose registered office is at PLACE Etienne Pernet 75015
- JEUMONT SCHNEIDER
Whose registered office is at 31, 32 quai de Dion Bouton 92811
PUTEAUX,

وال المشار اليهم معا (بالمورد) وذلك لتصميم و توريد المعدات و تركيب ووضع
المشروع في الخدمة للجزء من الجize / بنى سويف ضمن خط الجize / أسيوط

٢ - اتفاق قرض يشار اليه هنا « باتفاق القرض » والذي تم توقيعه بتاريخ
١٨ فبراير ١٩٨٤ بين كل من المقرض لتمويل .٨٠٪ من الجزء الفرنسي من العقد
وببلغ حده الأقصى ٤٤٠٠٠٣٦٨ فرنك فرنسي .

٣ - المقرض والمقرض يوافقون على اجراء بعض التعديلات على اتفاق
القرض وذلك فقد تم الاتفاق على الآتي :

(مادة ١)

تلغى الفقرة الأخيرة من المادة ٨ من اتفاق القرض . و تستبدل بالعبارة الآتية
جميع التكاليف والعمولات الخاصة بالمستشارين القانونيين أو المحامين والتكاليف
الناتجة عن الاستشارات القانونية الضرورية لتنفيذ الاتفاقية سوف يتحملها
المقرض .

وأى تكاليف يتم بعد ذلك يتحمل كل طرف منها ما يخصه وفي حالة التحكيم
فإن حكم ضده يتحمل بجميع التكاليف .

(مادة ٣)

تلغى الفقرة الأخيرة من الملحق ١ لاتفاق القرض وتنبدل بالعبارة الآتية :
 اذا لم يتم اعتماد الفواتير من المقترض في الوقت المحدد بـ(٤) بناءً على من
 العقد ولم يقوم المقترض بإرسال تلکس الى المقرضين عن عدم اعتماده الفواتير
 في الوقت المذكور فان المقرضين يخول لهم أن يدفعوا للمورد قيمة الفواتير .

(مادة ٣)

هذا التعديل رقم ١ لاتفاق القرض يعتبر جزءاً مكملاً لاتفاق المدى يكون
 سارياً المفعولاً من تاريخ توقيعه .

المواد وشروط المواد التي لم يتم تعديلها في هذا التعديل تبقى بكامل
 مفعولها .

وقع في يوم

بالقاهرة

من ٣ أصول فرنسية

من ٣ أصول إنجليزية

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

سوسيتيه جنرالا

بنك فرنسا للتجارة الخارجية